نقص من قيمتها على نحو الزمان ما كان فبلغ قيمتها
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين الاربع
مايه دينار الى ثمان مايه دينار او عدلها من
الورق قال وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من كان له عقله في البقر على اهل البقر مايتي بقره
ومن عقله في الشاء الفي شاه وقضى رسول الله صلى الله كانتسح
عليه وسلم ان العقل ميراث بين ورثة القتيل على فرايضهم
فما فضل فللعصبه وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يعقل المراه عصبتها من كانوا ولا يرثون منها شيا
الا ما فضل عن ورثتها وان قتلت فعقلها بين ورثتها فوداه ع
وهم يقتلون قاتلها وسياتي في حديث القسامه رواه بماية
من ابل الصدقه وعن سلمه بن الاكوع رضي الله عنه
في حديث فلما تصاف القوم كان سيف عامر يعني ابن الاكوع
فيه قصر فتناول به ساق يهودي ليضربه فرجع السيف صح
فاصاب ركبة عامر فمات منه اخرجاه في الصحيحين

باب القسامه

روى يحيى بن سعيد عن بشير
بن يسار عن سهل بن ابي حثمة قال يحيى وحسبت قال
وعن رافع بن خديج قالا خرج عبد الله بن سهل بن زيد
ومحيصة بن مسعود بن زيد حتى اذا كانا بخيبر
تفرقا في بعض ما هنالك ثم اذا محيصه يجد عبد الله بن
سهل قتيلا فدفنه ثم اقبل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو وحويصه بن مسعود وعبد الرحمن بن سهل وكان
اصغر القوم فذهب عبد الرحمن ليتكلم قبل صاحبيه فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر الكبر في
السن فصمت وتكلم صاحباه وتكلم معهما فذكروا
لرسول الله صلى الله عليه وسلم مقتل عبد الله بن سهل
فقال لهم اتحلفون خمسين يمينا وتستحقون صاحبكم
او قاتلكم قالوا وكيف نحلف ولم نشهد قال فتبريكم
يهود بخمسين يمينا قالوا وكيف نقبل ايمان قوم كفار
فلما راى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1